


بسم الله الرحمن الرحيم



الجمهورية العربية الفلسطينية
وزارة الشؤون القانونية



قرار جمهوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٢ م
بالتعديل للجنة العليا للمناقصات والمزايدات لمدة سنة

نائب رئيس الجمهورية :

بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية.

وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية

وعلى القرار الجمهوري رقم (١٨٤) لسنة ٢٠١١م بتشكيل حكومة الوفاق الوطني وتسمية أعضائها.

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٩م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية.

وعلى مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلياتها التنفيذية الموقعين بتاريخ ٢٣/١١/٢٠١١م. وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء .

وبعد موافقة مجلس الوزراء

// قرار //

مادة (١) تمدة فترة اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات المشكلة بموجب القرار الجمهوري رقم (٢٣٣) لسنة ٢٠٠٧م لمدة سنة.

مادة (٢) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية - بصنعاء

بتاريخ ٥ / ربيع اول / ١٤٣٣هـ

الموافق ٢٩ / يناير / ٢٠١٢م

عبدربه منصور هادي

نائب رئيس الجمهورية



محمد سالم باسندوة

رئيس مجلس الوزراء